طلب تمديد شهادة تسجيل مؤقت لسفينة تجارية وطنية

عن الخدمة

تتيح هذه الخدمة للشركة تمديد شهادة التسجيل المؤقتة لسفينة تجارية.

إجراءات الخدمة

- تعبئة الطلب
- مراجعة الطلب
- دفع الرسوم
- إستلام المعاملة

مدة إتمام الخدمة

- يوم عمل واحد

رسوم الخدمة

- 300 درهم - 500 درهم

تفاصيل الرسوم

- رسوم تمديد شهادة التسجيل المؤقتة لسفينة ذات حمولة كلية (500)طن فاكثر 500 درهم
- رسوم تمديد شهادة التسجيل المؤقتة لسفينة ذات حمولة كلية تقل عن (500)طن 300 درهم

الجمهور المستهدف

- حكومة , قطاع أعمال

قنوات استلام الخدمة

- موقع الوزارة: 7/24
- التطبيق الذكي: 7/24
- مراكز سعادة المتعاملين: حسب أوقات الدوام بمركز الخدمة (دبي - رأس الخيمة - الفجيرة)

الشروط والأحكام

- لا يوجد

الشركاء

هيئة تنظيم الاتصالات و الحكومة الرقمية

المستندات المطلوبة

المستندات المطلوبة الصادرة من الجهات المعتمدة تتطلب وجود ختم، مع الأخذ بعين الاعتبار أن الختم الرقمي مقبول.

- أصل شهادة التسجيل المنتهية
- كتاب من الشركة المالكة عن اسباب التأخير في تسجيلها

- رمز الخدمة:MOEI-10099
- نوع الخدمة:G2B , G2G

الخدمات المرتبطة

طلب إصدار شهادة تسجيل مؤقت لسفينة تجارية وطنية

هل تواجه مشكلة؟

- customer.happiness@moei.gov.ae
- 8006634